

لسان العرب

(طرد) الطَّرْدُ الشَّلُّ طَرَدَهُ يَطْرُدُهُ طَرَدًا وَطَرَدًا وَطَرَّده قال
فأُقْسِمُ لولا أنَّ حُدَّبا تَتَابَعَتْ عَلِيٌّ ولم أَبْرَحْ بِدَيْنِ مُطَرِّدَا
حُدَّبا يعني دَوَاهِيَّ وكذلك اطَّرَدَهُ قال طريح أَمَسَّتْ تُصَفِّقُهَا الْجَدُوبُ
وَأَصْبَحَتْ زَرْقَاءَ تَطَّرِدُ الْقَذَى بِحَبَابِ وَالطَّرِيدُ الْمَطْرُودُ من الناس وفي
المحكم الْمَطْرُودُ وَالْأُنْثَى طَرِيدٌ وَطَرِيدَةٌ وَجَمَعَهُمَا مَعًا طَرَائِدٌ وَنَاقَةُ طَرِيدٌ بغير
هاء طَرِدَتْ فَذُهِبَ بِهَا كَذَلِكَ وَجَمَعَهَا طَرَائِدٌ وَيُقَالُ طَرِدْتُ فَلَانًا فَذُهِبَ وَلَا يُقَالُ
فَاطَّرَدَ قال الجوهري لا يُقَالُ مِنْ هَذَا انْفَعَلَ وَلَا افْتَعَلَ إِلَّا فِي لُغَةٍ رَدِيئَةٍ
وَالطَّرْدُ الْإِبْعَادُ وَكَذَلِكَ الطَّرْدُ بِالتَّحْرِيكِ وَالرَّجُلُ مَطْرُودٌ وَطَرِيدٌ وَمَرَّ فُلَانٌ
يَطْرُدُهُمْ أَيْ يَشْلُلُهُمْ وَيَكْسُوهُمْ وَطَرَدْتُ الْإِبِلَ طَرَدًا وَطَرَدًا أَيْ
ضَمَمْتُهَا مِنْ نَوَاحِيهَا وَأَطْرَدْتُهَا أَيْ أَمَرْتُ بِطَرْدِهَا وَفُلَانٌ أَطْرَدَهُ السُّلْطَانُ
إِذَا أَمَرَ بِإِخْرَاجِهِ عَنْ بِلَادِهِ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ أَطْرَدْتُه إِذَا صَيَّرْتَهُ طَرِيدًا
وَطَرَدْتُه إِذَا نَفَيْتَهُ عَنْكَ وَقُلْتَ لَهُ اذْهَبْ عَنَّا وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَطْرَدْنَا
الْمُعْتَرِفِينَ يُقَالُ أَطْرَدَهُ السُّلْطَانُ وَطَرَدَهُ أَخْرَجَهُ عَنْ بِلَادِهِ وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ
صَيَّرَهُ طَرِيدًا وَطَرَدْتُ الرَّجُلَ طَرَدًا إِذَا أَبْعَدْتَهُ وَطَرَدْتُ الْقَوْمَ إِذَا أَتَيْتَ
عَلَيْهِمْ وَجُزَّتْهُمْ وَفِي حَدِيثِ قِيَامِ اللَّيْلِ هُوَ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَمَطْرَدَةٌ الدَّاءُ عَنْ
الْجَسَدِ أَيْ أَنَّهَا حَالَةٌ مِنْ شَأْنِهَا إِبْعَادُ الدَّاءِ أَوْ مَكَانٌ يَخْتَصُّ بِهِ وَيُعْرَفُ
وَهِيَ مَفْعَلَةٌ مِنَ الطَّرْدِ وَالطَّرِيدُ الرَّجُلُ يُؤَلَدُ بَعْدَ أَخِيهِ فَالثَّانِي طَرِيدُ الْأَوَّلِ
يُقَالُ هُوَ طَرِيدُهُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ طَرِيدَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا طَرِيدٌ صَاحِبُهُ قَالَ الشَّاعِرُ
يُعِيدَانِ لِي مَا أَمْضَى وَهُمَا مَعًا طَرِيدَانِ لَا يَسْتَلْهُمَا قَرَارِي وَبَعِيرٌ
مُطَّرِدٌ وَهُوَ الْمُتَبَاعُ فِي سِيرِهِ وَلَا يَكْبُو قَالَ أَبُو النُّجُمِ فَعُجْتُ مِنْ مُطَّرِدٍ
مَهْدِيٍّ وَطَرَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا نَحَّيْتَهُ وَأَطْرَدَ الرَّجُلَ جَعَلَهُ طَرِيدًا وَنَفَاهُ ابْنُ
شَمِيلٍ أَطْرَدْتُ الرَّجُلَ جَعَلْتَهُ طَرِيدًا لَا يَأْمَنُ وَطَرَدْتُه نَحَّيْتَهُ ثُمَّ يَأْمَنُ
وَطَرَدَتِ الْكِلَابُ الصَّيْدَ طَرَدًا نَحَّيْتَهُ وَأَرْهَقْتَهُ قَالَ سِيبَوِيهٌ يُقَالُ طَرَدْتُه
فَذَهَبَ لَا مَضَارِعَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ وَالطَّرِيدَةُ مَا طَرَدَتْ مِنْ صَيْدٍ وَغَيْرِهِ طَرَّادٌ وَاسِعٌ
يَطَّرِدُ فِيهِ السَّارِبُ وَمَكَانٌ طَرَّادٌ أَيْ وَاسِعٌ وَسَطَحٌ طَرَّادٌ مُسْتَوٍ وَاسِعٌ وَمِنْهُ
قَوْلُ الْعَجَّاجِ وَكَمْ قَطَاعُنَا مِنْ خِيفٍ حُمُسُ غُبَرِ الرِّعَانِ وَرِمَالِ دُهْسِ
وَصَحْصَحَانِ قَذَفٍ كَالِ؟؟ رُسٍ وَعُرٍ نُسَامِيهَا بِرْسِيرٍ وَهَسٍ وَالْوَعْسُ

والطَّارِدُ بِعَدَدِ الْوَعَسِ قَوْلُهُ نُسَامِيهَا أَيْ نُغَالِبُهَا بِسَيَرٍ وَهَسٍ أَيْ ذِي وَطْءٍ شَدِيدٍ يُقَالُ وَهَسَهُ أَيْ وَطِئَهُ وَطْأً شَدِيداً يَهْسُهُ وَكَذَلِكَ وَعَسَهُ وَخَرَجَ فُلَانٌ يَطَّارِدُ حُمُرَ الْوَحْشِ وَالرَّيْحُ تَطَّارِدُ الْحَصَى وَالْجَوَّالَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَهُوَ عَمَصُفُهَا وَذَهَابُهَا بِهَا وَالْأَرْضُ ذَاتُ الْأَلِّ تَطَّارِدُ السَّارِبَ طَارِدًا قَالَ ذُو الرِّمَّةِ كَأَنَّهُ وَالرَّهَاءُ الْمَرْتُ يَطَّارِدُهُ أَغْرَاسُ أَزْهَرِ تَحْتَ الرِّيحِ مَذْتَوِجٌ وَاطَّارِدَ الشَّيْءُ تَبَاعَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَجَرَى وَاطَّارِدَ الْأَمْرُ اسْتَقَامَ وَاطَّارِدَتِ الْأَشْيَاءُ إِذَا تَبَاعَ بَعْضُهَا بَعْضًا وَاطَّارِدَ الْكَلَامُ إِذَا تَتَابَعَ وَاطَّارِدَ الْمَاءُ إِذَا تَتَابَعَ سَيَلَانُهُ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ أَتَعْرِفُ رَسْمًا كَاطَّارِدِ الْمَذَاهِبِ أَرَادَ بِالْمَذَاهِبِ جُلُودًا مُذْهَبَةً بِخُطُوطٍ يَرَى بَعْضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ فَكَأَنَّهَا مُتَتَابِعَةٌ وَقَوْلُ الرَّاعِي يَصِفُ الْإِبِلَ وَاتَّبَاعَهَا مَوَاضِعَ الْقَطْرِ سَيَكْفِيكَ الْإِلَهُ وَمُسْنَمَاتٌ كَجَنْدَلٍ لُبْنٍ تَطَّارِدُ الصَّيْلُ لَا أَيْ تَتَتَابَعُ إِلَى الْأَرْضَيْنِ الْمَمْطُورَةِ لِتَشْرَبَ مِنْهَا فَهِيَ تُسْرِعُ وَتَسْتَمِرُّ إِلَيْهَا وَحَذَفَ فَأَوْصَلَ الْفَعْلَ وَأَعْمَلَهُ وَالْمَاءُ الطَّارِدُ الَّذِي تَخُوضُهُ الدُّوَابُّ لِأَنَّهَا تَطَّارِدُ فِيهِ وَتَدْفَعُهُ أَيْ تَتَتَابَعُ وَفِي حَدِيثٍ قَتَادَةَ فِي الرَّجْلِ يَتَوَضَّأُ بِالْمَاءِ الرَّمْلِ وَالْمَاءِ الطَّارِدِ هُوَ الَّذِي تَخُوضُهُ الدُّوَابُّ وَرَمْلٌ مُتَطَارِدٌ يَطَّارِدُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَيَتَّبِعُهُ قَالَ كَثِيرٌ عَزَا ذَكَرْتُ ابْنَ لَيْلَى وَالسَّامَحَةَ بَعْدَ مَا جَرَى بَيْنَنَا مُورٌ النَّقَّاءَ الْمُتَطَارِدَ وَجَدَّوْلٌ مُطَّارِدٌ سَرِيعُ الْجَرِيَّةِ وَالْأَنْهَارُ تَطَّارِدُ أَيْ تَجْرِي وَفِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَإِذَا نَهَرَانِ يَطَّارِدَانِ أَيْ يَجْرِيَانِ وَهُمَا يَفْتَتَعِلَانِ وَأَمْرٌ مُطَّارِدٌ مُسْتَقِيمٌ عَلَى جِهَتِهِ وَفُلَانٌ يَمْشِي مَشْيًا طَارِدًا أَيْ مُسْتَقِيمًا وَالْمُطَارِدَةُ فِي الْقِتَالِ أَنَّ يَطَّارِدُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَالْفَارِسُ يَسْتَطَّارِدُ لِيَحْمِلَ عَلَيْهِ قِرْنُهُ ثُمَّ يَكْزُرُ عَلَيْهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ يَتَحَيَّزُ فِي اسْتِطَارِدِهِ إِلَى فِتْنَتِهِ وَهُوَ يَنْتَهِيهِزُ الْفُرْصَةَ لِمُطَارَدَتِهِ وَقَدْ اسْتَطَّارِدَ لَهُ وَذَلِكَ ضَرْبٌ مِنَ الْمَكِيدَةِ وَفِي الْحَدِيثِ كُنْتُ أُطَارِدُ حَيَّةً أَيْ أَخَذْتُهَا لِأَصِيدَهَا وَمِنْهُ طَارِدُ الصَّيْدِ وَمُطَارِدَةُ الْأَقْرَانِ وَالْفُرْسَانِ وَطَارِدُهُمْ هُوَ أَنْ يَحْمِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَرْبِ وَغَيْرِهَا يُقَالُ هُمْ فَرَسَانُ الطَّارِدِ وَالْمِطَّارِدُ رُمْحٌ قَصِيرٌ تُطْعَنُ بِهِ حُمُرُ الْوَحْشِ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ الْمِطَّارِدُ بِالْكَسْرِ رَمَحٌ قَصِيرٌ يُطَّارِدُ بِهِ وَقِيلَ يُطَّارِدُ بِهِ الْوَحْشُ وَالطَّارِدُ الرَّمْحُ الْقَصِيرُ لِأَنَّ صَاحِبَهُ يُطَارِدُ بِهِ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالْمِطَّارِدُ مِنَ الرَّمْحِ مَا بَيْنَ الْجُبَّةِ وَالْعَالِيَةِ وَالطَّارِدَةُ مَا طَارِدَتْ مِنْ وَحْشٍ وَنَحْوِهِ وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٌ إِذَا كَانَ عِنْدَ الطَّارِدِ الْخَيْلُ وَعِنْدَ سَلِّ السَّيُوفِ أَجْزَاءُ الرَّجْلِ أَنَّ تَكُونُ صَلَاتُهُ تَكْبِيرًا لِأَنَّ الطَّارِدَ هُوَ الطَّارِدُ وَهُوَ افْتِعَالٌ مِنَ طَارِدَ الْخَيْلُ وَهُوَ عَدُوُّهَا وَتَتَابَعُهَا فَقَلِبْتَ تَاءَ الْافْتِعَالِ طَاءً ثُمَّ قَلِبْتَ الطَّاءَ الْأَصْلِيَّةَ ضَادًا وَالطَّارِدَةُ قَصَبَةٌ فِيهَا حُزَّةٌ تُوضَعُ عَلَى الْمَغَازِلِ وَالْعُودِ

والقِداح فَتَنْدَحَتْ عَلَيْهَا وَتُبْرِى بِهَا قَالَ الشَّامُ يُصِفُ قَوْسًا أَقَامَ الذِّقَاقُ
وَالطَّرِيدَةُ دَرَاهَا كَمَا قَوَّ مَتَّضِعْنَ الشَّامُوسَ الْمَهَامِرُ أَبُو الْهَيْثَمِ
الطَّرِيدَةُ السَّفَنُ وَهِيَ قَصَبَةٌ تُجَوِّفُ ثُمَّ يُغْفَرُ مِنْهَا مَوَاضِعٌ فَيُتَّبَعُ بِهَا
جَذَبُ السَّهْمِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الطَّرِيدَةُ قِطْعَةٌ عُودٍ صَغِيرَةٍ فِي هَيْئَةِ الْمِيزَابِ
كَأَنَّهَا نِصْفُ قَصَبَةٍ سَعَتَتْهَا بِقَدْرِ مَا يَلْزِمُ الْقَوْسَ أَوْ السَّهْمَ وَالطَّرِيدَةُ
الْخِرْقَةُ الطَّوِيلَةُ مِنَ الْحَرِيرِ وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ صَعِدَ الْمَنْبَرِ وَبِيَدِهِ طَرِيدَةٌ
التَّفْسِيرُ لِبْنِ الْأَعْرَابِيِّ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغُرَبِيِّينَ أَبُو عَمْرٍو الْجُبَيْتِيُّ الْخِرْقَةُ
الْمُدَوَّرَةُ وَإِنْ كَانَتْ طَوِيلَةً فَهِيَ الطَّرِيدَةُ وَيُقَالُ لِلْخِرْقَةِ الَّتِي تُبَلِّلُ وَيُمَسِّحُ
بِهَا التَّنْزُورُ الْمِطْرَدَةُ وَالطَّرِيدَةُ وَثَوْبٌ طَرَّادٌ عَنِ الْحَيَانِيِّ أَيْ خَلَقُ
وَيَوْمَ طَرَّادٌ وَمُطَرَّادٌ كَامِلٌ مُتَمِّمٌ قَالَ إِذَا الْقَعُودُ كَرَّ فِيهَا حَفَدًا
يَوْمًا جَدِيدًا كُلَّاهُ مُطَرَّادًا وَيُقَالُ مَرَّ بِنَا يَوْمَ طَرِيدٌ وَطَرَّادٌ أَيْ طَوِيلٌ
وَيَوْمَ مُطَرَّادٌ أَيْ طَرَّادٌ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ يُصِفُ الْفَرَسَ وَكَأَنَّ مُطَرَّادَ
الذِّسِيمِ إِذَا جَرَى بَعْدَ الْكَلَالِ خَلَيْتَا زُنْدُورَ يَعْنِي بِهِ الْأَنْفَ وَالطَّرِيدُ
فِرَاحُ النَحْلِ وَالْجَمْعُ طُرُودٌ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَالطَّرِيدَةُ أَصْلُ الْعِذْقِ وَالطَّرِيدُ
الْعُرْجُونُ وَالطَّرِيدَةُ بُحَيْرَةٌ مِنَ الْأَرْضِ قَلِيلَةُ الْعَرْضِ إِنَّمَا هِيَ طَرِيقَةٌ
وَالطَّرِيدَةُ شُقَّةٌ مِنَ الثَّوْبِ شُقَّتْ طَوَلًا وَالطَّرِيدَةُ الْوَسِيقَةُ مِنَ الْإِبِلِ
يُغِيرُ عَلَيْهَا قَوْمٌ فَتَطْرُدُ وَنَهَا فِي الصَّحَابِ وَهُوَ مَا يُسْرَقُ مِنَ الْإِبِلِ وَالطَّرِيدَةُ
الْخُطَّاءَةُ بَيْنَ الْعَجَبِ وَالْكَاهِلِ قَالَ أَبُو خَرَّاشٍ فَهَذَا بَعْدَ عَنْهَا مَا يَلِي الْبَطْنُ
وَأَنْتَ حَيَّ طَرِيدَةً مَتْنٌ بَيْنَ عَجَبٍ وَكَاهِلٍ وَالطَّرِيدَةُ لُغْبَةٌ الصَّبِيَانِ
صَبِيَانِ الْأَعْرَابِ يُقَالُ لَهَا الْمَسَّةُ وَالْمَسَّةُ وَلَيْسَتْ بِثَبَّتٍ وَقَالَ الطَّرِيمُ مَسَّاحٌ
يَصِفُ جَوَارِي أَدْرَكْنَ فَتَرَفَّعْنَ عَنِ لَعَبِ الصَّغَارِ وَالْأَحْدَاثِ قَضَتْ مِنْ عِيَافٍ
وَالطَّرِيدَةُ حَاجَةٌ فَهَنْ إِلَى لَهْوِ الْحَدِيثِ خُضُوعٌ وَأَطْرَدَ الْمُسَابِقُ صَاحِبَهُ
قَالَ لَهُ إِنْ سَبَقْتَنِي فَلِكِ عَلَيَّ كَذَا وَفِي الْحَدِيثِ لَا بَأْسَ بِالسَّجَاقِ مَا لَمْ تُطْرِدْهُ
وَيُطْرَدُكَ قَالَ الْإِطْرَادُ أَنْ تَقُولَ إِنْ سَبَقْتَنِي فَلِكِ عَلَيَّ كَذَا وَإِنْ سَبَقْتُكَ فَلِي
عَلَيْكَ كَذَا قَالَ ابْنُ بُزُرْجٍ يُقَالُ أَطْرَدَ أَخَاكَ فِي سَبَقٍ أَوْ قِمَارٍ أَوْ صِرَاعٍ فَإِنْ
طَفَرَ كَانَ قَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ وَإِلَّا لَزِمَهُ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَطْرَدَنَا
الْغَنَمَ وَأَطْرَدْتُمْ أَيْ أَرْسَلْنَا التَّيْسَ فِي الْغَنَمِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَيَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ
إِذَا شَهِدَ الشُّهُودَ لِرَجُلٍ عَلَى آخِرِ أَنْ يُحْضِرَ الْخَصْمَ وَيَقْرَأَ عَلَيْهِ مَا شَهِدُوا بِهِ
عَلَيْهِ وَيُنْزِخَهُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَنْسَابَهُمْ وَيُطْرَدُ جَرَّحَهُمْ فَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ حَكَمٌ
عَلَيْهِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ مَعْنَى قَوْلِهِ يُطْرَدُ جَرَّحَهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُ قَدْ عُذِّلَ هَؤُلَاءِ الشُّهُودُ

فَإِنْ جُئْتَ بِجَرَحِهِمْ وَإِلَّا حَكَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا شَهِدُوا بِهِ عَلَيْكَ قَالَ وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِطْرَادِ فِي
السَّبَاقِ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُ الْمَتَسَابِقِينَ لِمَا بِهِ مِنْ سَبَقْتَنِي فَلَكَ عَلَيَّ كَذَا وَإِنْ سَبَقْتُ
فَلِي عَلَيْكَ كَذَا كَأَنَّ الْحَاكِمَ يَقُولُ لَهُ إِنْ جُئْتَ بِجَرَحِ الشَّهْودِ وَإِلَّا حَكَمْتُ عَلَيْكَ بِشَهَادَتِهِمْ
وَبَنُو طَرْوُدٍ بَطْنٌ وَقَدْ سَمَّيْتُ طَرْوُدًا وَمُطَرْوُدًا